

رئيس مجلس الأمة استقبل انطونيو غوتيريس

الغانم: نتطلع لقيام الأمم المتحدة بدورها الأخلاقي تجاه القضية الفلسطينية

■ الأمين العام:
الأمم المتحدة
ترفض الاستيطان
الإسرائيلي في الأراضي
الفلسطينية ومن
الضروري تطبيق
مفهوم الدولتين

استقبل رئيس مجلس الأمة
مرزوق الغانم في مكتبه أمس
الأمين العام للأمم المتحدة
انطونيو غوتيريس الذي يقوم بزيارة
رسمية للبلاد ضمن جولة له في
المنطقة.

وتناول اللقاء عددا من الملفات
المتعلقة في المنطقة وعلى رأسها
القضية الفلسطينية والملف السوري
وعمل الإرهاب.

وأكد الغانم أهمية اضطلاع الأمم
المتحدة وأجهزتها وكالاتها المتعددة
بدور أكبر وأكثر تأثيراً في الضغط
على إسرائيل للانصياع إلى قرارات
الجمعية الدولية المتعلقة بحقوق
الشعب الفلسطيني ومنع اعتداءاتها
البوذية بحق الفلسطينيين.

وشدد على ضرورة قيام الأمم
المتحدة بدورها الأخلاقي فيما



الغانم خلال لقائه مع غوتيريس

■ الإرهاب لا دين له ومن الضروري التصدي له دولياً وإقليمياً من خلال
منظور أوسع سياسياً وثقافياً واقتصادياً وأمنياً

■ دور الكويت في استضافة المفاوضات اليمنية وإعادة إعمار المناطق المدمرة
في العراق يستحق الثناء

غوتيريس على دور الكويت
الإنساني الذي تقوم به إزاء الشعب
السوري مشيداً بدور سمو أمير
البلاد الشيخ صباح الأحمد في

الجال الإنساني عبر تبنيه سلسلة
من المؤتمرات الدولية التي ضمت
الدول المانحة للشعب السوري في
الداخل والخارج.

وأوضح غوتيريس بهذا الصدد
«أن سمو الأمير والكويت تصدت
لهذا الملف الإنساني في الوقت
الذي كانت فيه دول العالم مترددة



جانب من اللقاء

■ نقف وراء جهود الوساطة الكويتية التي يقودها سمو الأمير فيما
يتعلق بالخلاف الخليجي - الخليجي

الفاخرة مشيرين إلى أن «الإرهاب
لا دين له وأهمية التصدي له
دولياً وإقليمياً من خلال منظور
أوسع سياسياً وثقافياً واقتصادياً
وأمنياً».

وأكد غوتيريس دعم الأمم
المتحدة الكامل والوقوف وراء جهود
الوساطة الكويتية التي يقودها
سمو الأمير فيما يتعلق بالخلاف
الخليجي الخليجي مشيداً بدور

وعاجزة عن فعل أي شيء على صعيد
الملف الإنساني في سوريا.

وفيما يتعلق بملف الإرهاب أكد
الجانبين خلال اللقاء خطورة هذه

وأنه غوتيريس «دعم الأمم
المتحدة الكامل والوقوف وراء جهود
الوساطة الكويتية التي يقودها
سمو الأمير فيما يتعلق بالخلاف
الخليجي الخليجي مشيداً بدور

■ الكويت بقيادة
صاحب السمو تصدت
للملف الإنساني بسوريا
في الوقت الذي كانت
فيه دول العالم
مترددة وعاجزة

الكويت في استضافة المفاوضات
اليمنية وموقف الكويت من مؤتمر
إعادة إعمار المناطق المدمرة في
العراق والتي كانت تحت سيطرة
داعش والمنظمات الإرهابية.

حضر اللقاء كل من النواب مبارك
الحجرف ومحمد الدلال وصفاة
الهاشم ويوسف الفضالة إضافة
إلى أمين عام مجلس الأمة علام
الكندري.

كما حضر نائب أمين عام الأمم
المتحدة للشؤون السياسية جيف
فيلتمان ومبعوث الأمين العام للأمم
المتحدة للشؤون الإنسانية الدكتور
عبدالله المعتوق والمندوب الكويتي
الدائم لدى الأمم المتحدة السفير
منصور العتيبي ونائب مساعد
وزير الخارجية لشؤون المنظمات
الدولية ناصر الهين.

بشرط ألا يتوافر من الشباب الكويتي من يستطيع القيام بها

فهاد يطالب بتشريعات تحصر تعيينات الوافدين في الوظائف التي تحتاجها الدولة

■ على الحكومة القيام
بإجراءات موزونة ومدروسة
بشأن تلك القضية

طالب النائب عبد الله فهاد السلطاني
بالتعاون لإقرار تشريعات تحصر تعيينات
الوافدين في الوظائف التي تحتاجها الدولة
ولا يتوافر من الشباب الكويتي من يستطيع
القيام بها.

وأكد فهاد في تصريح صحفي ضرورة
وقف التعيينات العشوائية وغير المدروسة
للوافدين والبدء من اللجان والمحصوية
في التعيينات مع الأخذ بعين الاعتبار عدم
الاضرار بحقوق الوافدين ممن خدموا
الكويت لعهود وساموا في تطورها.

وشدد على ضرورة قيام الحكومة
بإجراءات موزونة ومدروسة بشأن تلك
القضية ومعالجة التخطي في تصويب
خلل التركيبة السكانية وتعيينات الأجانب
والوافدين في القطاع الحكومي. مؤكدا أهمية
وجود رغبة صادقة في الإصلاح والقيام



عبدالله فهاد

خطوات تضمن عدم الإضرار بالاقتصاد أو
سعة الكويت.

وأوضح أن التخطي الحكومي لم
تقتصر على الضرر المحلي فقط، بل تعدى
ذلك إلى قيام مجموعة من الوافدين برفع

■ على السلطة التنفيذية
معالجة التخطي وتصويب
الخلل في التركيبة السكانية

في صحف عربية، تطالب أساتذة ومدرسين
للعمل في جامعة الكويت والتطليقي
أو لشغل عدد من المناصب الاستشارية
والإشرافية في المؤسسة القضائية برواتب
خيالية، في الوقت الذي ينتظر شباب كويتي
يحمل المؤهلات العلمية ذاتها وأحياناً ما
يلغونها سنوات للحصول على وظيفة.

وبين أن المادة بالولاية التعيين أبناء
البلد لا تعد عصرية ولا لتقصا من حقوق
الإنسان فجميع دول العالم بلا استثناء تمنح
الأولوية في التوظيف والتعليم والعلاج
لأبناء البلد.

وقال إن ما تسعى إلى تكريسه في
مجلس الأمة بأن تكون الأولوية في التعيين
للكويتيين ثم غير محدد الجنسية ممن
ولدوا وترعرعوا على هذه الأرض ثم الأشقاء
الخليجيين والعرب.

طالب بالتحقق من نسبة التلوث المسجلة في هذه المنطقة
المطيري يقترح نقل محطة «الأشغال» وصفاة
الأغنام من «الظهر» إلى منطقة غير مأهولة

قاطنت هذه المنطقة والمناطق المجاورة مثل
جابر العلي وهدية والأحمدي، وما يملئه
وجود هاتين المنشأتين في منطقة سكنية من
معاناة لاهالي من انتشار الروائح الكريهة
والحشرات.

لذا فإنني أقدم بالاقتراح برغبة الأتي:
نقل محطة وزارة الأشغال وصفاة الأغنام من
منطقة الظهر إلى منطقة غير مأهولة بالسكان،
والعمل على التحقق من نسبة التلوث المسجلة
في هذه المنطقة والتي أدت إلى ارتفاع الحالات
المرضية خصوصاً لدى الأطفال.

وجاء في نص اقتراحه:

تفجراً كما يشككه وجود محطة وزارة
الأشغال وصفاة الأغنام في منطقة الظهر
من إزعاج ومشاكل صحية عديدة لدى

تقدم النائب ماجد المطيري باقتراح برغبة
لنقل محطة وزارة الأشغال وصفاة الأغنام
من منطقة الظهر إلى منطقة غير مأهولة
بالسكان والعمل على التحقق من نسبة
التلوث المسجلة في هذه المنطقة والتي أدت
إلى ارتفاع الحالات المرضية خصوصاً لدى
الأطفال.

وجاء في نص اقتراحه:

تفجراً كما يشككه وجود محطة وزارة
الأشغال وصفاة الأغنام في منطقة الظهر
من إزعاج ومشاكل صحية عديدة لدى

الذين تم اعتقالهم في معتقل
غوانتانامو منذ القبض عليهم في
أفغانستان؟

2. كم يبلغ المبالغ المالية التي
صرفت في سبيل الإفراج عن
المعتقلين؟

3. ما الجهات التي تم صرف
المبالغ المالية لها؟

الشطي يسأل عن عدد الكويتيين المفرج عنهم من معتقل غوانتانامو

أعلن النائب خالد الشطي عن
توجيه سؤال إلى النائب الأول
لرئيس مجلس الوزراء وزير
الخارجية الشيخ صباح الخالد عن

عدد الكويتيين الذين تم اعتقالهم
في معتقل غوانتانامو وعدد المفرج
عنهم وجاء في نص السؤال:

1. كم يبلغ عدد الكويتيين
الذين تم اعتقالهم في معتقل
غوانتانامو منذ القبض عليهم في
أفغانستان؟

2. كم يبلغ المبالغ المالية التي
صرفت في سبيل الإفراج عن
المعتقلين؟

3. ما الجهات التي تم صرف
المبالغ المالية لها؟

بما لا يتفق مع القواعد المنظمة

فيصل الكندري يسأل المرزوق عن أسباب استمرار تبعية «التدقيق الداخلي» في «البترو» للرئيس التنفيذي



فيصل الكندري

جهاز التدقيق الداخلي إلى
الرئيس التنفيذي؟ أرجو ذكر
الأسباب مع توضيحها.

4- هل سوف تستمر
التبعية؟

5- لماذا لا يؤخذ بملاحظات
ديوان المحاسبة وهي الجهة
المختصة برصد المخالفات
وتزويد الجهات بالملاحظات؟

6- لماذا تكون الردود دائماً
مبهمة أو شائكة وليس
منها جدوى؟ نرجو تزويدنا
بالمعلومات الخاصة بالجهات
المركزية للتدقيق الداخلي
والهيكل التنظيمي الخاص
به وعدد العاملين وأسمائهم
ومتابعهم والدور الذي يقوم
به.

وقد أخطر ديوان المحاسبة
رسمياً بالمكتبات بتعذر تطبيق
ذلك الأمر لأسباب لا يتفق معها
الديوان لذا:

1- ما إجراء الوزير بهذا
الشأن؟

2- هل قام الوزير الأسبق
على العمير بنقل تبعية جهاز
التدقيق الداخلي إلى رئيس
مجلس الإدارة عوضاً عن

تبعيتها للرئيس التنفيذي بسبب
توصية من ديوان المحاسبة
أم إن القرار جاء لأسباب
أخرى؟ أرجو ذكر الأسباب
وتوضيحها.

3- لماذا قُدم بإعادة تبعية

قبل صدور حكم نهائي

الكندري يقترح حظر إلغاء تراخيص الصحف أو تعطيلها

حكم نهائي صادر من المحكمة المختصة، لكنها في
الوقت نفسه أجازت لرئيس دائرة الجنايات أو
قاضي الأمور المستعجلة عند الضرورة وبناء على
طلب من النيابة العامة إصدار قرار بإيقاف صدور
الصحيفة مؤقتاً لمدة لا تتجاوز أسبوعين قابلة
للتجديد أثناء التحقيق أو المحاكمة، فكان التناقض
واضحاً في تلك المادة بحيث حمت الفقرة الأولى منه
الحرية الصحفية تطبيقاً للمادة (37) من الدستور
والتي تنص على أن (حرية الصحافة والطباعة
والنشر مكفولة وفقاً للشروط والأوضاع التي
بينها القانون).

وجاءت الفقرة الثانية من المادة (15) بانتهاك
المادة (37) من الدستور بأن أجازت وفق الصحيفة
مؤقتاً لمدة لا تتجاوز أسبوعين بل وأجازت أيضاً
تجديدها أثناء التحقيق والمحاكمة، وهو إجراء
احترافي ينتهك حرية الصحافة ويتناقض مع مبدأ
قرينة البراءة، لذلك تم تعديل المادة ١٥ بنص جديد
لا يجيز إلغاء ترخيص أو تعطيل أي صحيفة إلا
بموجب حكم نهائي صادر من المحكمة المختصة.

أعلن النائب عبد الكريم الكندري عن تقديمه
اقتراحاً بقانون لتعديل المادة (15) من القانون
رقم (3) لسنة 2006 في شأن المطبوعات والنشر
بما يتضمن عدم جواز إلغاء ترخيص أو تعطيل أية
صحيفة إلا بموجب حكم نهائي صادر من المحكمة
المختصة وجاء في نص الاقتراح:

«مادة أولي»

تستبدل المادة (15) من القانون رقم 3 لسنة
2006 بالنص الآتي:

(مع عدم الإخلال بنص المادة السابقة لا يجوز
إلغاء ترخيص أو تعطيل أي صحيفة إلا بموجب
حكم نهائي صادر من المحكمة المختصة).

«مادة ثانية»

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما
يخصه - تنفيذ هذا القانون

وجاء في المذكرة الإيضاحية:

إن المادة الخامسة عشرة من القانون رقم 3 لسنة
2006 حظرت إلغاء ترخيص أي صحيفة إلا بموجب



خالد الشطي